

الصواعق المحرقة

و فساد أهل البدع معظمه على الدين و قد يدخل في الدنيا بما يلقونه بين المسلمين من العداوة و قد اختلف قول مالك و الأشعري في التكفير و الأكثر على ترك التكفير .

قال القاضي عياض لأن الكفر خصلة واحدة وهو الجهل بوجود الباري تعالى ووصف الرافضة بالشرك و إطلاق اللعنة عليهم و كذا الخوارج و سائر أهل الأهواء حجج للمكفرين و قد يجب الآخرون بأنه قد ورد مثل هذه الألفاظ في غير الكفر تغليظا و كفر دون كفر و إشراك دون إشراك و قوله في الخوارج اقتلوهم قتل عاد يقتضي الكفر و المانع يقول هو حد لا كفر .

قال القاضي عياض في سب الصحابة قد اختلف العلماء فيه و مشهور مذهب مالك فيه الاجتهاد و الأدب الموجه قال مالك C من شتم النبي قتل و إن شتم الصحابة أدب و قال أيضا من شتم أحدا من أصحاب النبي أبا بكر أو عمر أو عثمان أو معاوية أو عمرو بن العاص فإن قال كانوا على ضلال أو كفر قتل و إن شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا شديدا انتهى .

و قوله يقتل من نسبهم إلى ضلال أو كفر حسن إذا نسبهم إلى كفر لأنه شهد لكل منهم بالجنة فإن نسبهم إلى الظلم دون الكفر كما يزعم بعض الرافضة فهو محل التردد لأنه ليس من حيث الصحة ولا لأمر يتعلق بالدين و إنما هو لخصوصيات تتعلق بأعيان بعض الصحابة و يرون أن ذلك من الدين لا